

١- قرارات المجلس الإكليريكي الفرعى للأحوال الشخصية يسرى مفعولها فقط داخل الإيبارشية المختص بها هذا المجلس، مادامت موافقة لشرعية الإنجيل وقوانين الكنيسة.

٢- لا يجوز إرسال المعلومات بواسطة الأشخاص المعنيين بقرارات المجلس، وإنما تُرسل بواسطة رجال الكهنوت، أو البريد المسجل، أو بالفاكس فى حالة سرعة الاحتياج إلى المعلومة.

٣- قرارات المجلس الإكليريكى تصدر عن اجتماع هذا المجلس برئاسة أسقفه، ولا تكون قرارات فردية.

٤- فى التصريح بالزواج لعلة الزنا للطرف غير المخطئ لابد من مواجهة الطرف الآخر مهما كانت تبدو الأسباب واضحة، لإعطائه فرصة لتوضيح الأمور قبل الحكم ضده.

✠ فى جلسة ٢٠٠٩/٦/٦

١- بخصوص الفحص الطبى السابق للزواج - تقرر منع الكشوفات المعثرة أو الخادشة للحياء لوجود شكاوى مريرة بشأنها.

٢- ضرورة سحب تصريح الزواج الصادر من المجلس الإكليريكى عند إتمام الزواج والتشديد على الآباء الكهنة بعمل ذلك.. وينص على التصريح بزواج "فلان" من "فلانة".. ويرسل التصريح على الإيبارشية، وفى القاهرة والاسكندرية يتم إرسال التصريح إلى الكاهن المختص.

✠ فى جلسة ٢٠١٠/٥/٢٢

بخصوص الكشف الطبى السابق للزواج: